الأمم المتحدة

A/HRC/49/87

الجمعية العامة

Distr.: General
12 August 2022
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير – 1 نيسان/أبريل 2022

البند 7 من جدول الأعمال

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، مايكل لينك*

موجز

في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان 2/1993 ألف وقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، يدرس المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، مايكل لينك، الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، مع التركيز بوجه خاص على مسألة ما إذا كان يمكن الآن أن يسمّى الحكم الإسرائيلي على الأرض الفلسطينية المحتلة نظام فصل عنصري.

* قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يقدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، مايكل لينك، هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان 2/1993 ألف وقرار المجلس 1/5.

2- ويود المقرر الخاص أن يشير إلى أنه لم يُسمح له بعد بالدخول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وإلى أن طلباته الاجتماع بالممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة لم تُقبل. ويلاحظ المقرر الخاص مرة أخرى أن الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة عنصر أساسي في التوصل إلى فهم شامل لحالة حقوق الإنسان على أرض الواقع.

3- ويستند هذا التقرير أساساً إلى بيانات خطية. ولم يتمكن المقرر الخاص من السفر إلى المنطقة لإجراء مزيد من المشاورات بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

4- ويود المقرر الخاص أن يُعرب عن تقديره للتعاون الكامل الذي أبدته حكومة دولة فلسطين. ويعترف كذلك بالعمل الأساسي الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني ويقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان من أجل إيجاد بيئة تكفل احترام حقوق الإنسان وتمنع ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في ظل الإفلات من العقاب وفي غياب أي شهود.

ثانياً- الوضع الحالي لحقوق الإنسان

المجتمع المدني

5- واصلت السلطات الإسرائيلية اتخاذ إجراءات ضد منظمات المجتمع المدني الفلسطيني، مما أسهم في تقويض عمل المنظمات التي تعزز وتدعم حقوق الإنسان للفلسطينيين. وشملت هذه الإجراءات استخدام تشريعات مكافحة الإرهاب والأوامر العسكرية لتقييد وتجريم حقوق الإنسان والعمل الإنساني، ورفض منح تأشيرات الدخول لموظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية، واستخدام برامج التجسس "Pegasus"، التي طورتها الشركة الإسرائيلية "NSO Group"، على الهواتف المحمولة للعاملين الفلسطينيين في مجال حقوق الإنسان[1]، والاعتقالات التعسفية والملاحقة الجنائية للمدافعين عن حقوق الإنسان.

6- في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2021، أعلن وزير الدفاع الإسرائيلي تصنيف ست منظمات فلسطينية تُعنى بحقوق الإنسان وبالمسائل الإنسانية[2] بأنها "منظمات إرهابية" بموجب قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016. واستندت قرارات التصنيف إلى صلات لا أساس لها من الصحة بين هذه المنظمات والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، بما في ذلك التحويل المزعوم للأموال. وحتى وقت صياغة هذا التقرير، لم تقدم السلطات الإسرائيلية أي دليل يثبت صحة هذه الادعاءات على الرغم من الطلبات العديدة التي قدمها المجتمع الدولي وقدمتها المنظمات المعنية.

(1) منظمة العفو الدولية، "Devices of Palestinian human rights defenders hacked with NSO Group's Pegasus spyware"، 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

(2) مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ومؤسسة الحق، مركز بيسان للبحوث والإنماء، والحركة العالمية للدفاع عن الأطفال – فلسطين، واتحاد لجان العمل الزراعي، واتحاد لجان المرأة الفلسطينية.

7- والأثر المحتمل لهذه التصنيفات والإعلانات اللاحقة الصادرة عن القائد العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية كبير[3]. فقانون مكافحة الإرهاب ولوائح الدفاع (الطوارئ) لعام 1945 كلاهما ينص على الحكم بالسجن للانتماء إلى عضوية هذه المنظمات أو تقديم أي نوع من الدعم لها أو التعاون معها، وحظر الأنشطة، ومصادرة الممتلكات، وإغلاق المكاتب[4].

ثالثاً- من الاحتلال إلى الفصل العنصري

ألف- مقدمة

8- عندما تتغير الحقائق والوقائع، يجب أن تتغير عقولنا أيضاً.

9- في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967، يوجد الآن خمسة ملايين فلسطيني عديمي الجنسية، يعيشون دون حقوق في حالة شديدة من القهر وليس لديهم طريق لتقرير المصير أو لإقامة دولة مستقلة قابلة للحياة، كما وعد المجتمع الدولي مراراً وتكراراً بأنها حقهم[5]. وعلى مدى العقود الخمسة الماضية، أنشأت إسرائيل 300 مستوطنة مدنية لليهود فقط، وكلها غير قانونية، مع وجود 000 700 مستوطن يهودي إسرائيلي يعيشون الآن في القدس الشرقية والضفة الغربية وسط ثلاثة ملايين فلسطيني، ولكن منفصلين عنهم[6]. وفي غزة، حاصرت إسرائيل مليوني فلسطيني في ما أسماه رئيس الوزراء البريطاني السابق ديفيد كاميرون "سجناً مفتوحاً في الهواء الطلق"[7]، وهي طريقة للسيطرة على السكان فريدة من نوعها في العالم الحديث. وفي السنوات الأخيرة، أعلن رؤساء الوزراء في إسرائيل بانتظام وصراحة أن حكم البلد على الفلسطينيين وأراضيهم دائم وأنه لن تقوم أي دولة فلسطينية[8].

10- وقد أعلن المجتمع الدولي مراراً وتكراراً أن الحكم الإسرائيلي على الأرض الفلسطينية هو احتلال يحكمه القانون الإنساني الدولي بشكل صارم[9]، فضلاً عن القانون الدولي لحقوق الإنسان[10]. وبنايات الاحتلال يجب، بحكم طبيعتها، أن تُبنى بالخشب وليس بالخرسانة. وبناءً على ذلك، يجب أن يكون احتلال إسرائيل مؤقتاً، ويجب أن يكون قصير الأجل؛ ويُحظر على إسرائيل ضم حتى ميليمتر واحد من الأراضي المحتلة، ويجب أن تكون أي تغييرات في الأراضي المحتلة في حدها الأدنى قدر الإمكان.

(3) في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، أعلن القائد العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية أن خمساً من المنظمات الفلسطينية جمعيات غير مشروعة من خلال أوامر عسكرية. وحسب القانون الإسرائيلي، تُطبّق الإعلانات الخاصة بالجمعيات غير القانونية من خلال أوامر عسكرية في الضفة الغربية وغزة، في حين تُطبّق التصنيفات الإرهابية بموجب قانون مكافحة الإرهاب في القدس الشرقية المحتلة وإسرائيل.

(4) قانون مكافحة الإرهاب رقم 5766 لعام 2016، الفروع 20-24 و56 و69-70؛ ولوائح الدفاع (الطوارئ) لعام 1945، الفرعان 84-85؛ والأمر العسكري رقم 1651، والأمر العسكري رقم 101.

(5) انظر قرار الجمعية العامة 150/76.

(6) أعلن مجلس الأمن، في قراره 2334(2016) أن المستوطنات الإسرائيلية إنما هي انتهاك صارخ بموجب القانون الدولي.

(7) BBC, "David Cameron describes blockaded Gaza as a 'prison'", 27 July 2010.

(8) رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو قال في عام 2018 إن الفلسطينيين يمكن أن تكون لهم "دولة منقوصة" ("State-minus") في الوقت الذي ستحافظ فيه إسرائيل على السيطرة الأمنية على كامل الأراضي الفلسطينية. انظر: Ben Sales, "Netanyahu says he supports a Palestinian 'state-minus' controlled by Israeli security", Jewish Telegraphic Agency, 24 October 2018. وفي عام 2022، قال رئيس الوزراء نفتالي بينيت: "أنا أعارض فكرة قيام دولة فلسطينية وأنا أعمل على أن يكون من المستحيل إجراء مفاوضات دبلوماسية قد تفضي إلى قيام دولة فلسطينية". انظر Mazal Mualem, "Bennet, in interview blitz, reacts to Netanyahu criticisms", Al-Monitor, 31 January 2022.

(9) انظر قراري مجلس الأمن 237(1967) و2334(2016)، فضلاً عن 20 قراراً آخر صادراً عن مجلس الأمن.

(10) *الآثار القانونية الناشئة عن بناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، فتوى محكمة العدل الدولية، تقارير المحكمة لعام 2004*، الفقرة 149.

ويجب عليها أن تمتثل امتثالاً تاماً للقانون الدولي ولقرارات الأمم المتحدة وأن تتعاون بحسن نية مع القيادة الفلسطينية لإنهاء الاحتلال تماماً وتحقيق حل الدولتين بشكل حقيقي[11].

11- لم يحدث أي شيء من كل ذلك، ولا يُرجح أن يحدث أي شيء من ذلك القبيل، استناداً إلى الأدلة المقنعة المتاحة، وفي غياب تدخّل دولي منسّق. لقد تم الاحتلال الإسرائيلي في تحدٍ عميق للقانون الدولي ومئات القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة، مع رد فعل ضئيل من المجتمع الدولي[12]. لقد اخترق احتلالها الذي يدوم منذ 55 عاماً حدود "الصبغة المؤقتة" منذ فترة طويلة. وقد عمدت إسرائيل تدريجياً إلى ضم الأراضي المحتلة بحكم القانون وبحكم الواقع. وهي تصر على أن قوانين الاحتلال وحقوق الإنسان لا تنطبق على نظامها، وقد قضت عملياً بالوقائع المتزايدة على الأرض على ما تبقى من آفاق لقيام دولة فلسطينية حقيقية. وقد ظهر تناقض قانوني: احتلال إلى الأبد.

12- ويصبح السؤال الذي لا مفر منه: هل تحول الاحتلال الإسرائيلي إلى شيء أكثر قتامة وأكثر شؤماً؟ وبينما لا تزال قوانين الاحتلال سارية المفعول بكامل قوتها على الأرض الفلسطينية، فإنها أصبحت على نحو متزايد إطاراً قانونياً وسياسياً غير ملائم يمكن من خلاله فهم الواقع التحويلي الذي ما فتئت إسرائيل تفرضه على أرض الواقع فهماً دقيقاً، ناهيك عن تنظيمه وإنهائه على نحو فعال. وحتى في الوقت الذي تجاوز فيه الاحتلال الإسرائيلي الذي طال أمده الخط الأحمر الساطع ليصل إلى اللاشرعية[13]، لا يبدو أن هذا يعبر بما فيه الكفاية عن المدى الكامل للتغيرات النوعية التي تحدث في الأرض الفلسطينية.

13- وخلصت أصوات بارزة في السنوات الأخيرة إلى أن هذه الحقائق التي لا ترحم ترقى إلى مستوى الفصل العنصري أو تشبهه إلى حد كبير. كتب بان كي مون، الأمين العام السابق للأمم المتحدة، في عام 2021 أن نية إسرائيل الحفاظ على "الهيمنة الهيكلية وقمع الشعب الفلسطيني من خلال الاحتلال إلى أجل غير مسمى... يمكن القول إنه يشكل فصلاً عنصرياً"[14]. وصرح ديسموند توتو الحائز على جائزة نوبل في عام 2014 قائلاً: "أعرف بشكل مباشر أن إسرائيل خلقت واقعاً يقوم على الفصل العنصري داخل حدودها ومن خلال احتلالها[15]. وتحدثت وزيرة خارجية جنوب أفريقيا، ناليدي باندور، في عام 2022 عن "استياء بلادها الشديد من استمرار ممارسات الفصل العنصري التي تقوم بها إسرائيل ضد شعب فلسطين الذي طالت معاناته"[16]. وقال مايكل بن يائير، المدعي العام السابق لإسرائيل، في عام 2022، إن إسرائيل قد أصبحت "نظام فصل عنصري... واقع دولة واحدة، بشعبين مختلفين يعيشان بحقوق غير متساوية"[17]. وكتب عامي أيالون، المدير السابق لجهاز الأمن الداخلي (**"**شين بيت**"**)، في مذكراته: "لقد خلقنا بالفعل حالة فصل عنصري في يهودا والسامرة، حيث نسيطر على الفلسطينيين بالقوة، ونحرمهم من تقرير المصير"[18].

(11) انظر A/72/556.

(12) انظر A/74/507 و A/75/532.

(13) انظر A/72/556.

(14) Ban Ki-moon: US should back a new approach to the Israeli-Palestinian conflict", *Financial Times*, 29 June 2021.

(15) Desmond Tutu, "Presbyterian General Assembly Biennial Meeting: my message on Israel and Palestine", 16 August 2014.

(16) Tovah Lazaroff, "Israeli apartheid charge: a matter of law, antisemitism or occupation?", *Jerusalem Post*, 18 February 2022.

(17) Michael Ben-Yair, "Former AG of Israel: with great sadness I conclude that my country is now an apartheid regime", *thejournal.ie*, 10 February 2022.

(18) Ami Ayalon, *Friendly Fire* (Steerforth Press, 2021), p. 260.

علاوة على ذلك، صرح سفيران إسرائيليان سابقان لدى جنوب أفريقيا – إيلان باروخ وألون ليل – في عام 2021 بأن تمييز إسرائيل المنهجي "على أساس القومية والإثنية" يشكل الآن فصلاً عنصرياً[19].

14- وإذا كانت هذه الشخصيات المسؤولة قد قررت أن هذا الواقع هو فصل عنصري، فإنه يتعين على بقيتنا أن نختبر، من خلال أدوات القانون الدولي وحقوق الإنسان، ما إذا كانت هذه الملاحظات تعكس بدقة ما يحدث في الأرض الفلسطينية.

15- وحث الفلسطينيون المجتمع الدولي على فهم محنتهم على أنها فصل عنصري. وقد صرح السفير الفلسطيني رياض منصور أمام مجلس الأمن في شباط/فبراير 2022 أن الفصل العنصري أصبح الآن راسخاً في الأرض الفلسطينية المحتلة[20]. وقد خلصت منظمتان فلسطينيتان بارزتان لحقوق الإنسان – مؤسسة الحق ومؤسسة الضمير لدعم الأسير وحقوق الإنسان – إلى أن إسرائيل تحافظ على نظام فصل عنصري تجاه الشعب الفلسطيني ككل[21]. وقد أفاد مؤخراً مركز الميزان لحقوق الإنسان، وهو مجموعة فلسطينية رائدة أخرى في مجال حقوق الإنسان، بأن إغلاق غزة أصبح جزءاً لا يتجزأ من نظام الفصل العنصري الإسرائيلي[22].

16- وبالمثل، أصدرت منظمات حقوق الإنسان الدولية والإسرائيلية تقارير موضوعية خلصت إلى أن إسرائيل أرست قاعدة فصل عنصري، سواء في الضفة الغربية أو في جميع أنحاء إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة. وذكرت منظمة هيومن رايتس ووتش في عام 2021 ما يلي: "لقد أظهرت الحكومة الإسرائيلية نية الحفاظ على هيمنة الإسرائيليين اليهود على الفلسطينيين في جميع أنحاء إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة"[23]. وخلصت منظمة العفو الدولية في عام 2022 إلى أن "إسرائيل ارتكبت الخطأ الدولي المتمثل في الفصل العنصري، باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان وانتهاكاً للقانون الدولي العام أينما فرضت هذا النظام"[24]. وخلصت "بتسيلم" في عام 2021 إلى أن إسرائيل أقامت "نظام التفوق اليهودي من نهر الأردن إلى البحر الأبيض المتوسط" الذي يشكل فصلاً عنصرياً[25]. علاوة على ذلك، أصدرت منظمة "يش دين" رأياً قانونياً شاملاً في حزيران/يونيه 2020 أصدره محامي حقوق الإنسان مايكل سفارد الذي ارتأى أنّ إسرائيل بصدد ارتكاب جريمة فصل عنصري في الضفة الغربية[26].

17- وقاوم كل من إسرائيل ومناصريها بشدة وصف سياسات إسرائيل وممارساتها بأنها ترقى إلى مستوى الفصل العنصري. في كانون الثاني/يناير 2022، رد وزير الخارجية، يائير لابيد، على تقرير منظمة العفو الدولية بالقول إن استنتاجها بشأن الفصل العنصري "كاذب ومتحيز ومعادٍ للسامية"[27]. وقال

(19) Ilan Baruch and Alon Liel, "It's apartheid, says Israeli ambassadors to South Africa", *GroundUp*, 8 June 2021.

(20) انظر البيان الذي أدلت به بعثة المراقبة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة في 23 شباط/فبراير 2022 (انظر S/PV.8973).

(21) مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، ومؤسسة الحق، وشبكة حقوق السكن والأرض، "تعزيز وترسيخ نظام فصل عنصري مفروض على الشعب الفلسطيني ككل"، رسالة موجّهة إلى المقرر الخاص، كانون الثاني/يناير 2022.

(22) مركز الميزان لحقوق الإنسان، *بانتوستان غزة* (2021).

(23) منظمة هيومن رايتس ووتش، *"A Threshold Crossed"* (2021).

(24) منظمة العفو الدولية، *Israel's Apartheid against Palestinians* (لندن، 2022).

(25) B'Tselem, "A regime of Jewish supremacy from the Jordan River to the Mediterranean Sea", 12 January 2021.

(26) Michael Sfard, "The Israeli occupation of the West Bank and the crime of apartheid", position paper (Yesh Din, June 2020).

(27) Lazar Berman, "Israel blasts Amnesty UK for 'antisemitic' report accusing it of apartheid", *Times of Israel*, 31 January 2022.

المدير التنفيذي للجنة اليهودية الأمريكية، ديفيد هاريس، إنه لا يمكن تشبيه أوجه القصور في إسرائيل بالفصل العنصري في جنوب أفريقيا[28]. وفي تعليق أكثر عمقاً، انتقد مايكل كوبلو من منتدى السياسة الإسرائيلية استخدام "الفصل العنصري" باعتباره مفهوماً خاطئاً في سياق إسرائيل وفلسطين، لأنه سيقود صناع القرار بعيداً عن حل المشكلة الحقيقية على أرض الواقع[29].

18- ويبحث المقرر الخاص، في الفرع التالي من التقرير، ما إذا كان يمكن الآن تسمية الحكم الإسرائيلي على الأرض الفلسطينية المحتلة بالفصل العنصري. ويقر المقرر الخاص بأن عدداً من جماعات حقوق الإنسان (منظمة الحق، ومؤسسة الضمير لدعم الأسير وحقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة العفو الدولية، وبتسيلم) قد قامت بتحليل مسألة الفصل العنصري في سياق إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة" معاً، معتبرة أنّه لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية هنا وفصل عنصري هناك[30]. بيد أنه تمشياً مع ولاية المقرر الخاص، ينصب التركيز على ممارسات إسرائيل في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وغزة.

باء- القانون الدولي وحظر جريمة الفصل العنصري

19- ظهر مفهوم الفصل العنصري – ويعني هذا المصطلح " الانفصال" باللغة الأفريكانية – بوصفه نظاماً قمعياً للحكم وظهر حظر قانون أساسي للقانون الدولي عن الممارسات القانونية والسياسية والاجتماعية التي وُضعت في الجنوب الأفريقي بين أربعينات وتسعينات القرن الماضي. ونشأ هذا المفهوم في جنوب أفريقيا كسياسة دولة معلنة في عام 1948[31]، وتم تنفيذها أيضاً في مستعمرات استيطانية أخرى في الجنوب الأفريقي. واليوم، اكتسب الفصل العنصري معنى عالمياً يتجاوز الممارسات المحددة في الجنوب الأفريقي ويطبق حيثما وجد.

20- وأصبح الحظر القانوني للفصل العنصري راسخاً من خلال القانون الدولي العرفي والتقليدي على السواء. وهو يُعتبر اليوم قاعدة آمرة، وقاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي لا يجوز الانتقاص منها[32]. إن الارتقاء بالفصل العنصري إلى أخطر الجرائم في القانون الدولي يضعه في نفس فئة جرائم الحرب والحروب العدوانية وضم الأراضي والإبادة الجماعية والرق والتعذيب والجرائم ضد الإنسانية. ثم إن ذلك، بوصفه *قاعدة آمرة*، تنشأ عنه التزامات *ذات حجية مطلقة تجاه الكافة*، مما ينشئ واجباً قانونياً على جميع الدول للتعاون من أجل إنهاء الانتهاك[33].

القانون الدولي العرفي

21- وافقت الجمعية العامة لأول مرة على قرار ينتقد الفصل العنصري في جنوب أفريقيا في عام 1950[34]، ثم اعتمدت بعد ذلك مجموعة من القرارات التي تدين هذه الممارسة على مدى السنوات

(28) Laurenz Gehrke, "Amnesty International report alleging 'apartheid' in Israel draws fierce criticism", *Politico*, 1 February 2022.

(29) "The strange case of erasing nationalism from a national conflict", In Koplow Column, Israel Policy Forum, 3 February 2022.

(30) انظر أيضاً N. Thrall, "The separate regimes delusion", *London Review of Books* (7 January 2021).

(31) N. Clark and W. Worger, *South Africa: the Rise and Fall of Apartheid*, 3rd ed. (Routledge, 2016).

(32) الأمم المتحدة "مشاريع مواد بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، مشفوعة بتعليقات"، التعليق على المادة 40(2001).

(33) انظر A/CN.4/727.

(34) القرار 395 (د-5).

الـ 40 التالية. وفي عام 1968، أعلنت الجمعية العامة أن سياسات الفصل العنصري التي تمارسها حكومة جنوب أفريقيا تُعدّ جريمة ضد الإنسانية، مشيرة إلى أن حرمان أغلبية السكان من حقهم في تقرير المصير يشكل جزءاً من سياسة جنوب أفريقيا[35]. وقضت محكمة العدل الدولية، في فتواها الصادرة في عام 1971 بشأن ناميبيا، بأن تطبيق جنوب أفريقيا للفصل العنصري في ناميبيا يشكل "انتهاكاً صارخاً لمقاصد ومبادئ ميثاق [الأمم المتحدة]"[36]. وذكر مجلس الأمن في قراره 473(1980) أن سياسة الفصل العنصري جريمة ضد ضمير البشرية وكرامتها وتتنافى مع حقوق الإنسان وكرامته وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد قبل فقهاء القانون بأن حظر الفصل العنصري قد اكتسب مركز قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي[37]، مما يعني أنه ينطبق عالمياً، بغض النظر عما إذا كانت دولة ما قد صادقت أم لا على اتفاقية أو صك دولي يحظر الفصل العنصري.

القانون الدولي التقليدي

22- في القانون الدولي التقليدي، نجد أنّ حظر جريمة الفصل العنصري راسخ بقوة في صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي.

23- وفي القانون الدولي لحقوق الإنسان، اعتمدت الجمعية العامة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[38] لمكافحة آفة التفوق العنصري والعزل والفصل من خلال حظر التمييز على أساس العرق أو اللون أو الأصل الإثني[39]. فالمادة 3 تنص على أن الدول الأطراف تدين بصفة خاصة الميز العنصري والفصل العنصري وتتعهد بمنع وحظر واستئصال جميع الممارسات من هذا النوع في الأقاليم الخاضعة لولايتها[40].

24- في القانون الإنساني الدولي، اعتبرت الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 الفصل العنصري انتهاكاً جسيماً للبروتوكول الإضافي الملحق باتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) إذا ارتكب في ظروف تنظمها الاتفاقيات، مثل النزاع المسلح أو الاحتلال[41]. وتعرّف المادة 85(4) سلسلة من الأفعال "المرتكبة عمداً" بأنها "انتهاكات جسيمة" للبروتوكول. ومن بين الأفعال المدرجة على وجه التحديد "ممارسات الفصل العنصري وغيرها من الممارسات اللاإنسانية والمهينة التي تنطوي على الاعتداء على كرامة الإنسان، على أساس التمييز العنصري". وبالإضافة إلى ذلك، تعلن المادة 85(5) أن "الانتهاكات الجسيمة" تعتبر "جرائم حرب" بموجب القانون الإنساني الدولي.

(35) القرار 2396 (د-23) و A/CN.4/727.

(36) *الآثار القانونية المترتبة على استمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا بالنسبة للدول (جنوب غرب أفريقيا) على الرغم من قرار مجلس الأمن 276(1970)، فتوى محكمة العدل الدولية، تقارير المحكمة لعام 1971*، الفقرة 131.

(37) انظر A/CN.4/727؛ و A. Cassese, *International Criminal Law*, 2nd ed. (Oxford University Press, 2008), p. 25.

(38) دخلت حيز النفاذ في 4 كانون الثاني/يناير 1969. وحتى 1 شباط/فبراير 2022، كانت 182 دولة قد صادقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

(39) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري صادقت عليها إسرائيل في عام 1979 ودولة فلسطين في عام 2014.

(40) ذكرت لجنة القضاء على التمييز العنصري، في توصيتها العامة رقم 19(1995)، أن المادة 3 عالمية التطبيق وأن الحظر ينطبق على جميع البلدان.

(41) البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949 دخل حيز النفاذ في 7 كانون الأول/ديسمبر 1979. وحتى 1 شباط/فبراير 2020، كانت 174 دولة قد صادقت على البروتوكول. وصادقت إسرائيل على اتفاقيات جنيف لعام 1949 في عام 1951 لكنها لم تصادق على البروتوكول.

25- وترى لجنة الصليب الأحمر الدولية، الوصي على اتفاقيات جنيف لعام 1949، أن حظر الفصل العنصري في القانون الإنساني الدولي قد اكتسب مركز القانون الدولي العرفي[42]. في القانون الجنائي الدولي، اعتمدت الجمعية العامة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها[43] في عام 1973. وتنص المادة 1 من الاتفاقية على أن الفصل العنصري جريمة ضد الإنسانية. وتعرف المادة 2 جريمة الفصل العنصري ضد الإنسانية بأنها تشمل السياسات والممارسات المماثلة للفصل العنصري والتمييز العنصري كما يمارَسان في الجنوب الأفريقي، وتنص على أن مصطلح "جريمة الفصل العنصري" ينطبق على الأفعال اللاإنسانية التالية المرتكبة بغرض فرض هيمنة مجموعة عرقية من الأشخاص على أي مجموعة عرقية أخرى وإبقاء هذه الهيمنة وقمع هؤلاء الأشخاص بشكل منهجي:

(أ) حرمان أفراد مجموعة عرقية من الحق في الحياة والحرية الشخصية، بوسائل مثل القتل أو الأذى البدني أو العقلي الجسيم أو الاعتقال والسجن التعسفيين؛

(ب) فرض ظروف معيشية معينة على مجموعة عرقية يقصد بها التسبب في تدميرها مادياً، كلياً أو جزئياً؛

(ج) اتخاذ إجراءات تشريعية ترمي إلى منع مجموعة عرقية من المشاركة الكاملة في جميع مميزات حياة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية؛

(د) اتخاذ أي تدابير ترمي إلى تفريق السكان على أسس عرقية عن طريق إنشاء محميات أو أحياء أقليات معزولة هشة، (غيتوهات)، أو حظر الزواج المختلط أو مصادرة الأراضي؛

(هـ) استغلال عمل جماعة عرقية ما؛

(و) اضطهاد المنظمات، من خلال حرمانها من حقوقها وحرياتها الأساسية لأنها تعارض الفصل العنصري.

26- في عام 1998، توسّع المجتمع الدولي في تطوير مفهوم الطابع الإجرامي للفصل العنصري باعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[44]. وتعرّف المادة 7(2)(ح) من نظام روما الأساسي جريمة الفصل العنصري بأنها أعمال لا إنسانية ذات طابع مماثل لتلك المشار إليها في الفقرة 1، المرتكبة في سياق نظام مؤسسي للقمع والهيمنة الممنهجين من جانب جماعة عرقية على جماعة أو جماعات عرقية أخرى بنيّة الحفاظ على ذلك النظام. وتسرد الفقرة 1 من المادة 7 عدداً من الأفعال اللاإنسانية، بما في ذلك:

(أ) ترحيل السكان أو نقلهم قسراً؛

(ب) السجن أو غيره من أشكال الحرمان الشديد من الحرية؛

(ج) التعذيب؛

(د) اضطهاد أي مجموعة محددة لأسباب سياسية أو عرقية أو إثنية أو ثقافية أو دينية أو جنسانية أو لأي أسباب أخرى؛

(42) "المادة 88: عدم التمييز"، قاعدة بيانات القانون الإنساني الدولي العرفي، وهي متاحة على الرابط التالي: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docindex/v1_rul_rule88#:~:text=Apartheid-,Rule%2088.,other%20similar%20criteria%20is%20prohibited.

(43) دخلت حيز النفاذ في 18 تموز/يوليه 1976. وحتى 1 شباط/فبراير 2022، كانت 110 دول قد صادقت على الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. وصادقت دولة فلسطين على الاتفاقية في عام 2014. ولم تصادق عليها إسرائيل.

(44) دخل حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2002. وحتى 1 شباط/فبراير 2022، كانت 123 دولة قد صادقت على نظام روما الأساسي. وصادقت دولة فلسطين على النظام الأساسي في عام 2015. ولم تصادق عليه إسرائيل.

(هـ) أية أفعال لا إنسانية قاسية أخرى ذات طابع مماثل تسبب عمداً معاناة كبيرة، أو إصابة خطيرة للجسم أو للصحة العقلية أو البدنية.

27- في شباط/فبراير 2021، قضت الدائرة التمهيدية للمحكمة الجنائية الدولية بأن لها اختصاصاً جنائياً للنظر في الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لنظام روما الأساسي فيما يتعلق بالوضع في فلسطين[45].

28- وبناء على ذلك، ينص القانون الدولي ذو الصلة على أن الأرض الفلسطينية المحتلة هي وحدة إقليمية يمكن فيها تطبيق حظر الفصل العنصري لتقييم ما إذا كانت ممارسات الفصل العنصري موجودة. ومن بين العوامل التي تدعم هذا الاستنتاج التطبيق العالمي للقانون الدولي العرفي، وتصديق كل من إسرائيل ودولة فلسطين على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وتصديق دولة فلسطين على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وتصديق دولة فلسطين على الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها وعلى نظام روما الأساسي، ووضع القانون الإنساني الدولي العرفي فيما يتصل بحظر الفصل العنصري.

التعريف القانوني للفصل العنصري

29- لا يقدم سوى الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ونظام روما الأساسي تعريفاً قانونياً للفصل العنصري. وقد صيغ الصكان واعتمدا في حقبتين زمنيتين مختلفتين، وهو ما يفسر على الأرجح الاختلافات في المصطلحات المستخدمة في كل منهما. وعكست صياغة الاتفاقية في أوائل سبعينات القرن الماضي تركيز المجتمع الدولي على الممارسات المحددة للتفوق العنصري في الجنوب الأفريقي. وعندما صيغ نظام روما الأساسي واعتمد بعد ذلك بخمسة وعشرين عاماً، كانت حقبة الفصل العنصري في الجنوب الأفريقي قد انتهت بالفعل، وكان الغرض من نظام روما الأساسي تقديم تعريف تطلعي ذي تطبيق عالمي. وعلى وجه الخصوص، لم يشر إلى جنوب أفريقيا أو إلى الجنوب الأفريقي. وبالنظر إلى هذا النهج، لا يوجد أساس معقول للاعتقاد بأن وجود الفصل العنصري محدود سواء في الزمان أو في المكان. وعلاوة على ذلك، في حين أن الممارسة التاريخية للفصل العنصري في الجنوب الأفريقي توفر نقاطاً مرجعية مفيدة لتقييم الوجود المحتمل للفصل العنصري في أماكن أخرى، فإن مثل هذه المقارنات التاريخية والسياسية ليست دقيقة على الإطلاق في جميع الحالات، ولا يمكن توقع أن تكون كذلك[46]. وبدلاً من ذلك، فإن نقطة الانطلاق القانونية والسياسية لتحديد وجود الفصل العنصري في زمان ومكان آخر هي تطبيق تعريف مقبول عموماً، مستمد من الاتفاقية ونظام روما الأساسي.

30- وتلاحظ منظمة العفو الدولية بحق في تقريرها أن هناك اختلافين ثانويين بين تعريف الفصل العنصري الوارد في الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها والتعريف الوارد في نظام روما الأساسي[47]. أولاً، بموجب نظام روما الأساسي، تتطلب جريمة الفصل العنصري وجود نظام مؤسسي للقمع المنهجي والهيمنة من جانب مجموعة عرقية على مجموعة عرقية أخرى، بقصد الحفاظ على ذلك النظام. وعلى النقيض من ذلك، تتبع الاتفاقية نهجاً أقل تحديداً من حيث إنها لا تشير إلى "نظام مؤسسي". ومع ذلك، بما أن الاتفاقية تشير تحديداً إلى "السياسات والممارسات المماثلة" التي طبقت في أفريقيا خلال حقبة الفصل العنصري، فمن المنطقي أن تكون هذه الممارسات بمثابة نوع من "النظام المؤسسي" الذي يشير إليه نظام روما الأساسي. والفرق الثاني يتعلق بالقائمة الأوسع نطاقاً للأعمال

(45) *الوضع في دولة فلسطين*، ICC-01/18، القرار، 5 شباط/فبراير 2021.

(46) J. Dugard and J. Reynolds, "Apartheid, International Law and the Occupied Palestinian Territory", *European Journal of International Law*, vol. 24, No. 3 (September 2013), pp. 867, 883–884.

(47) منظمة العفو الدولية، *Israel's Apartheid against Palestinians*, note 28 at pp. 47–49.

اللاإنسـانية المحظورة في الاتفاقية. ومع ذلك، فإن القراءة الهادفة للقوائم المعنية تشـير إلى وجود تداخل كبير، ويمكن القول بشكل معقول إن اللغة الفضفاضة المستخدمة في نظام روما الأساسي – أي "الأفعال اللاإنسانية الأخرى" – تشمل نفس الأحكام المحظورة الموجودة على قائمة الاتفاقية.

31- وهذه الفروق بين الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصـل العنصـري والمعاقبة عليها ونظام روما الأسـاسـي هي فروق ثانوية ويمكن التوفيق بينها. وبناء على ذلك، فإن وضـع تعريف لـ "جريمة الفصـل العنصـري المخلّة بالإنسـانية" يسـتند إلى كلا الصـكين ويتمشـى معهما من شـأنه أن يتألف من السـمات المميزة الثلاث التالية:

(أ) وجود نظام مؤسسي للقمع والتمييز العنصريين الممنهجين؛

(ب) النظام منشأ بقصد الحفاظ على هيمنة مجموعة عرقية على أخرى؛

(ج) النظام يتميز بأعمال قاسية ولا إنسانية ترتكب كجزء لا يتجزأ من النظام.

وقد تم قبول هذا التعريف من قبل الباحثين ومنظمات حقوق الإنسان التي قيمت المعنى المعاصر للفصل العنصري في القانون الدولي[48]. وتجدر الإشارة إلى أن جميع السمات الثلاث مطلوبة: فالأمثلة أو أنماط التمييز العنصري في حد ذاتها غير كافية.

مسألة "العرق" و"المجموعة العرقية"

32- تتطلب مسألة العرق والمجموعات العرقية في سياق الفصل العنصري والهيمنة تفسيراً. ولا تعرّف الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ولا نظام روما الأساسي "المجموعة العرقية". وقد يوحي النهج الأولي إزاء "المجموعة العرقية" في الاتفاقية بأنها تأثرت بالفئات العرقية التي اسـتخدمتها أنظمة الفصـل العنصـري في الجنوب الأفريقي، والتي ركزت على لون البشـرة الأبيض والأسـود[49]. ومع ذلك، فإن فهم "العرق" و"المجموعة العرقية" قد تطور بشـكل كبير في العقود الأخيرة، بحيث تم الاعتراف لبعض الوقت بأن "العرق" و"المجموعة العرقية" هي بنى اجتماعية بدلاً من تحديد بيولوجي يعتمد على لون البشرة و/أو الافتراضات المتعلقة بالاختلافات العرقية المتأصلة[50]. والواقع أن المادة 1 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري – التي سبقت الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها والمذكورة بالتحديد في ديباجة تلك الاتفاقية – توفر تعريفاً واسعاً لـ "التمييز العنصري" يتجاوز "العرق" و"اللون" ليشمل الأصل الإثني والنسب والأصل القومي، أي، أي تمييز أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل قائم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني يكون غرضه أو أثره إبطال أو إعاقة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة[51].

(48) J. Dugard and J. Reynolds, "Apartheid, international law and the Occupied Palestinian Territory", note 51; Human Rights Watch, *A Threshold Crossed*, note 27; Amnesty International, *Israel's Apartheid against Palestinians*, note 28; and International Human Rights Clinic at Harvard Law School and Addameer Prisoner Support and Human Rights Association, "Apartheid in the Occupied West Bank", joint submission to the United Nations Independent International Commission of Inquiry on the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and Israel, February 2022.

(49) C. Lingaas, "Jewish Israeli and Palestinians as distinct 'racial groups' within the meaning of the crime of apartheid?", EJIL:Talk!, 6 July 2021.

(50) C. Lingaas, *The Concept of Race in International Criminal Law* (Routledge, 2019).

(51) طبقت محكمة العدل الدولية هذا التعريف في *الآثار القانونية المترتبة عن اسـتمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا (جنوب غرب أفريقيا) بالنسبة للدول على الرغم من قرار مجلس الأمن 276(1970)*، فتوى محكمة العدل الدولية، *تقارير المحكمة لعام 1971*، الملاحظة 40، الفقرة 131.

33- لذلك، وفي سياق الإجراءات التي تتخذها إسرائيل تجاه الفلسطينيين الذين يعيشون في الأرض المحتلة، يمكن فهم الإسرائيليين اليهود والعرب الفلسطينيين على أنهم مجموعتان عرقيتان متميزتان تتميز كل واحدة منهما بقوميتها وعرقها ودينها وأصلها ونسبها[52]. وكبناء اجتماعي، ينبغي النظر إلى الهويات العرقية على أنها مسألة إحساس، خاصة في نظر مجموعة مهيمنة تميز نفسها عن المجموعات الأخرى بناء على هذه العلامات الاجتماعية المختلفة. وفي هذه القضية، حددت حكومة إسرائيل إسناد الحقوق وإنكارها في الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال سلسلة من القوانين والممارسات والسياسات التي تحدد من هو اليهودي ومن هو غير اليهودي (السكان غير اليهود هم الفلسطينيون بأغلبية ساحقة). والنقطة المهمة في القانون الدولي ليست ما تمثله هذه المجموعات المعنية من حيث أي هوية ثابتة مزعومة، بل كيفية *معاملة* هذه المجموعات المعنية بسبب هويتها المتصورة وتصنيفها.

قوانين الاحتلال والحظر القانوني للفصل العنصري

34- يمكن أن تُرتكب جريمة الفصل العنصري ضد الإنسانية أثناء احتلال يحكمه القانون الإنساني الدولي. أولاً، تلزم المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الدول بمنع وحظر واستئصال جميع الممارسات من هذا النوع (أي "الميز العنصري والفصل العنصري") في الأقاليم الخاضعة لولايتها. وهذا التعريف، الذي صيغ في ظل الفصل العنصري أثناء الحكم غير القانوني لجنوب أفريقيا في ناميبيا، من شأنه أن يشمل ممارسات أي حكم أجنبي من قبل دولة من الدول خارج حدودها المعترف بها. ثانياً، يحظر البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949 صراحة الفصل العنصري، مما يعني أن الأطراف السامية المتعاقدة توقعت إمكانية حدوث جريمة أثناء احتلال ما. وعلى الرغم من ذلك، فإن تطبيق مجموعة من القوانين لا يحل محل عمل المجموعة الأخرى، إلا في حالات التناقض الصريح. وتطبيق *قاعدة التخصيص* – وهو نهج تقليدي في القانون الإنساني الدولي يفترض أنه إذا كان هناك قانونان يحكمان حالة معينة، فإن القانون الأكثر تحديداً له الأسبقية على القانون الأكثر عمومية – يجب تفسيره بحذر في هذه الظروف، حتى لا يحرم المستفيدين المستهدفين من الحماية المتينة لهذه القوانين[53]. والرأي القانوني السائد هو أن مجموعات مختلفة من القوانين يمكن أن تنطبق في وقت واحد على حالة معينة حيث يمكن أن توفر حماية تكميلية ومتزامنة[54]. وهذا ينطبق أيضاً على قوانين الاحتلال وحظر الفصل العنصري[55].

(52) International Human Rights Clinic at Harvard Law School and Addameer Prisoner Support and Human Rights Association, "Apartheid in the Occupied West Bank", note 53; and R. Falk and V. Tilley, "Israeli practices towards the Palestinian people and the question of apartheid", *Palestine and the Israeli Occupation*, No. 1 (Spring 2017), pp. 1–65.

(53) M. Jackson, "Expert opinion on the interplay between the legal regime applicable to belligerent occupation and the prohibition of apartheid under international law", paper prepared for the Diakonia International Humanitarian Law Centre, 23 March 2021.

(54) انظر *الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة*.

(55) M. Jackson, "Expert opinion on the interplay between the legal regime applicable to belligerent occupation and the prohibition of apartheid under international law", note 58; and Al-Haq, Addameer Support and Human Rights Association, and Housing and Land Rights Network, "Entrenching and maintaining an apartheid regime over the Palestinian people as a whole", note 25.

جيم- تطبيق اختبار الفصل العنصري على الأرض الفلسطينية المحتلة

35- منذ بداية الاحتلال في حزيران/يونيه 1967، تجسد حكم إسرائيل على الأرض الفلسطينية في سمتين أساسيتين. تتمثل السمة الأولى في إقامة "حقائق على الأرض" مصممة لتكون بلا رجعة: إقامة 300 مستوطنة مدنية، تضم 000 700 مستوطن يهودي، تهدف إلى الهندسة الديموغرافية لمطالبة غير قانونية بالسيادة من خلال ضم الأراضي المحتلة وفي نفس الوقت إحباط حق الفلسطينيين في تقرير المصير. وتتمثل السمة الثانية في تطوير نظام قمعي للحكم العسكري يُفرض على 2,7 ملايين فلسطيني في الضفة الغربية، ومجموعة متقلصة وهشة من حقوق الإقامة لـ 000 360 فلسطيني يعيشون في القدس الشرقية، وحصار عسكري شبيه بحصار القرون الوسطى على مليوني فلسطيني في غزة.

36- وهاتان السمتان متشابكتان تشابكاً وثيقاً: فمن المستحيل على قوة احتلال اكتسابي أن توطّن مئات الآلاف من مواطنيها في الأراضي المحتلة، وأن تهيئ لهم ظروفاً معيشية جذابة تعادل ظروف العيش في أرض الوطن، وأن تصادر وتنزع ملكية مساحات شاسعة من الأراضي والموارد لمصلحتهم وأمنهم، دون إفقار السكان الأصليين وإثارة تمردهم الدائم. لقد علمتنا السنوات السبعون الماضية أن القوة الأجنبية الجشعة أمامها خياران: إما التخلي عن حُمّى الحلم المتمثل في الاستعمار الاستيطاني والاعتراف بحرية السكان الأصليين أو بدلاً من ذلك مضاعفة الأساليب الأكثر تطوراً وقسوة للسيطرة على السكان كنتيجة حتمية لترسيخ حكم أجنبي دائم على شعب يعارض بشدة حرمانه من حقوقه وعوزه.

37- واختارت إسرائيل الطريق الثاني. وقد وصف كوفي عنان ذلك بأنه "احتلال طويل الأمد وأحياناً وحشي"[56]. كتب بان كي مون أن "الاحتلال إلى أجل غير مسمى" من قبل إسرائيل قد فرضته "أفعال لا إنسانية ومسيئة"[57]. وانتقد باراك أوباما "الضم البطيء" للأراضي الفلسطينية من قبل المستوطنات الإسرائيلية[58]. يجب أن نسأل أنفسنا: هل أن هذا الاحتلال تصلّب الآن وتحوّل إلى فصل عنصري؟

النظام المؤسسي للقمع والتمييز العنصريين المنهجيين

38- في صميم المشروع الاستعماري الاستيطاني لإسرائيل، يوجد نظام قانوني وسياسي شامل مزدوج يوفر حقوقاً وظروفاً معيشية شاملة للمستوطنين الإسرائيليين اليهود في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، بينما يفرض على الفلسطينيين حكماً وسيطرة عسكريين دون أي شكل من أشكال الحماية الأساسية التي يوفرها القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان[59]. وعلى عكس اتجاه تيار القرن الحادي والعشرين، فإن إسرائيل تُسند هذه الحقوق والشروط أو تقيّدها على أساس الهوية العرقية والقومية.

39- ومن الناحيتين السياسية والقانونية، يتمتع المستوطنون الإسرائيليون اليهود بنفس حقوق المواطنة والحماية التي يتمتع بها اليهود الإسرائيليون الذين يعيشون داخل حدود عام 1949. إن المستوطنين الإسرائيليين البالغ عددهم 000 475 مستوطن في الضفة الغربية، وجميعهم يعيشون في مستوطنات

(56) K. Annan, *Interventions: a Life in War and Peace* (Penguin, 2012), p. 268.

(57) Ban Ki-moon, "Ban Ki-moon: US should back a new approach to the Israeli-Palestinian conflict".

(58) B. Obama, *A Promised Land* (Crown, 2020), p. 632.

(59) International Human Rights Clinic at Harvard Law School and Addameer Prisoner Support and Human Rights Association, "Apartheid in the Occupied West Bank", note 53; N. Thrall, "The separate regimes delusion"; Amnesty International, *Israel's Apartheid against Palestinians*, note 28; Association for Civil Rights in Israel, *One Rule, Two Legal Systems* (October 2014); Human Rights Watch, *A Threshold Crossed*; Al-Haq and others, note 25; and D. Kretzmer and Y. Ronen, *The Occupation of Justice*, 2nd ed. (Oxford University Press, 2021).

لليهود فقط، لديهم مجموعة كاملة من القوانين وامتيازات المواطنة الإسرائيلية التي تمتد لتشملهم بصورة شخصية وخارج الحدود الإقليمية. وعلى غرار الإسرائيليين في تل أبيب أو إيلات، يتمتع مستوطنو الضفة الغربية بنفس القدرة على الحصول على التأمين الصحي، والتأمين الوطني، والخدمات الاجتماعية، والتعليم، والخدمات البلدية المنتظمة، والحق في الدخول إلى إسرائيل والخروج منها إلى حوالي جزء كبير من الضفة الغربية. كما حصلوا على مزايا وحوافز محددة الأهداف من حكومة إسرائيل للعيش والعمل في المستوطنات[60]. والمستوطنون جزء لا يتجزأ من مجتمع ثري يتمتع بمستوى معيشي أوروبي[61]. إن المرافق والخدمات التي تتمتع بها المستوطنات – المياه والطاقة والإسكان والوصول إلى الوظائف ذات الأجور الجيدة والطرق والاستثمار الصناعي – أعلى بكثير من تلك المتاحة للفلسطينيين. وإذا اتهم المستوطنون بارتكاب جريمة، فإنهم يحاكمون أمام محكمة إسرائيلية مع الحماية الكاملة للقانون الجنائي الإسرائيلي. ولهؤلاء المستوطنين الحق في التصويت في الانتخابات الإسرائيلية، على الرغم من أن القوانين الإسرائيلية تقيد رسمياً قدرة المواطنين الإسرائيليين الذين يعيشون خارج أراضي البلاد على التصويت. من المؤكد أن هناك حقوق مواطنة معيّنة يمتلكها المواطن الإسرائيلي ولا تمتد إقليمياً لتشمل مستوطني الضفة الغربية، وخاصة فيما يتعلق بقوانين الملكية والتخطيط والبناء. ومع ذلك، تم إصدار أوامر عسكرية إسرائيلية لمنح هذه الحقوق إلى المجالس الاستيطانية المحلية والإقليمية في الضفة الغربية، مما يسد الفجوة بشكل فعال. وتعتبر إسرائيل هذه المجالس الاستيطانية مماثلة للمجالس البلدية داخل إسرائيل، وتخصص لها الحكومة الإسرائيلية منافع وميزانيات كبيرة وفقاً لذلك. والمؤسسات شبه الحكومية الرئيسية التي منحت سلطة العمل في الأراضي المحتلة – الصندوق القومي اليهودي، والوكالة اليهودية لإسرائيل، والمنظمة الصهيونية العالمية، والعديد من الجمعيات الخيرية الأجنبية – تعمل فقط لصالح تعزيز وجود اليهود الإسرائيليين في المستوطنات.

40- في تناقض حاد مع ذلك، لا يتمتع الفلسطينيون الذين يعيشون في الضفة الغربية والبالغ عددهم 2,7 مليون نسمة بأي من الحقوق وأنواع الحماية والامتيازات التي يتمتع بها المستوطنون اليهود الإسرائيليون الذين يعيشون بينهم. يمكنهم التصويت في الانتخابات (متى أُجريت) للسلطة الفلسطينية، التي لها مع ذلك سلطات محدودة بشكل استثنائي. ليس للفلسطينيين أي حقوق ديمقراطية أو سياسية لمحاسبة سلطة الاحتلال – التي تمارس سيطرة شديدة على حياتهم. وقد أدت الحواجز المنتشرة في كل مكان أمام حرية التنقل الشخصي أو لأغراض تجارية في جميع أنحاء الأرض المحتلة إلى وجود اقتصاد غير متطور هيكلياً. وقدر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن عمليات الإغلاق الإسرائيلية ومصادرة الأراضي والموارد وتنامي المستوطنات الجشع والعمليات العسكرية كلفت الاقتصاد الفلسطيني 57,7 مليار دولار من التنمية المتوقفة منذ عام 2000[62]. مع ذلك، وعلى الرغم من متاعب الاحتلال، أصبح المجتمع الفلسطيني على درجة عالية من الإلمام بالقراءة والكتابة وجودة مستوى التعليم[63]. والنتيجة هي وجود سكان حيويين وموهوبين استنزف اقتصادهم وأفقره احتلال عسكري طال أمده، وهو يعتمد اعتماداً كبيراً على المعونة الدولية ولا يملك سوى نسبة واحد من ثلاثة عشر من نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في إسرائيل[64].

41- وحياة الفلسطينيين في الضفة الغربية يحكمها أكثر من 800 1 أمر عسكري صادر عن قائد قوات الدفاع الإسرائيلية منذ عام 1967، وهي أوامر تغطي مسائل من قبيل الأمن والضرائب والنقل

(60) B'Tselem, *This Is Ours – and This, Too* (2021).

(61) حسب البنك الدولي، كان الناتج المحلي الإجمالي الإسرائيلي للفرد في عام 2020 يبلغ 168 44 دولاراً.

(62) انظر A/76/309.

(63) الجهاز الفلسطيني المركزي للإحصاء، *فلسطين بالأرقام 2020* (2021).

(64) وفقاً للبنك الدولي، كان الناتج المحلي الإجمالي الفلسطيني للفرد في عام 2020 يبلغ 239 3 دولاراً. (لا يتناول البنك الدولي بالبحث إلا الضفة الغربية وقطاع غزة؛ ويستثني القدس الشرقية).

وتخطيط الأراضي وتقسيم المناطق والموارد الطبيعية والسفر وإقامة العدل. وعلى وجه الخصوص، فرضت إسرائيل نظاماً قانونياً عسكرياً في الضفة الغربية ينطبق على الفلسطينيين ولكن لا ينطبق على المستوطنين اليهود. وينصب تركيز النظام القانوني العسكري على تنظيم الأمن، الذي يشمل أموراً من قبيل المشاركة في الاحتجاجات والعصيان المدني غير العنيف، والأعمال الإجرامية المعتادة، ومخالفات المرور، والإرهاب، والعضوية في أكثر من 400 منظمة محظورة، والمشاركة في الاجتماعات السياسية، والمشاركة في أنشطة المجتمع المدني. ويمكن احتجاز الفلسطينيين الذين اعتقلوا لارتكابهم جرائم أمنية دون توجيه تهمة لفترة أطول بكثير من المستوطنين الإسرائيليين. ويرأس النظام القانوني العسكري قضاة عسكريون إسرائيليون وتجري المحاكمات باللغة العبرية (التي لا يتحدث بها العديد من المعتقلين الفلسطينيين). ولا يوفر هذا النظام سوى القليل من أشكال الحماية الإجرائية والموضوعية التي يوفرها أي نظام قانوني جنائي هادف، في حين أن محامي السجناء مقيدون إلى حد كبير في حصولهم على الأدلة، ويزيد معدل حالات الإدانة على 99 في المائة[65]. والأمر الأكثر قسوة هو أنه يوجد في أي وقت من الأوقات مئات الفلسطينيين المسجونين إلى أجل غير مسمى من خلال الاعتقال الإداري، حيث يسجنون دون حتى واجهة إجراءات رسمية شكلية، أي بدون تهم أو أدلة أو محاكمة أو إدانة، ويجوز تمديد احتجازهم إلى أجل غير مسمى. ونادراً ما تفضي التحقيقات التي يجريها الجيش في الوفيات والإصابات الخطيرة إلى أي مساءلة.

42- وتمثلت إحدى الاستراتيجيات المركزية للحكم الإسرائيلي في تفتيت الأراضي الفلسطينية وتقسيمها إلى مناطق منفصلة للسيطرة على السكان، مع تجزئة غزة والضفة الغربية والقدس الشرقية مادياً عن بعضها البعض. والضفة الغربية نفسها مقسّمة إلى 165 جيباً منفصلاً. هذا التشرذم الاستراتيجي – *فرّق تسد* – تفرضه إسرائيل جغرافياً من خلال سلسلة متطورة من الجدران، ونقاط التفتيش، والمتاريس، ومناطق الإغلاق العسكرية، والطرق المخصصة للفلسطينيين فقط، والطرق المخصصة للإسرائيليين فقط. وتراقب إسرائيل المجتمع الفلسطيني عن كثب من خلال المراقبة الإلكترونية المتطورة وسيطرتها الكاملة على سجل السكان الفلسطينيين[66]. وتفتقر الأرض الفلسطينية إلى أي طريقة وصول بري أو بحري أو جوي آمن إلى العالم الخارجي، حيث تسيطر إسرائيل على جميع حدودها (باستثناء معبر رفح بين غزة ومصر). يحتاج الفلسطينيون إلى تصاريح خاصة يصعب الحصول عليها من الجيش الإسرائيلي للسفر بين الضفة الغربية والقدس الشرقية وغزة[67]. هذا التقسيم الجغرافي يفصل الفلسطينيين تحت الاحتلال ليس فقط عن بعضهم البعض اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً، ولكن أيضاً عن الفلسطينيين الذين يعيشون في إسرائيل والعالم الأوسع[68]. وكما لاحظ المقرر الخاص من قبل: "لا يواجه أي مجتمع آخر في العالم مثل هذه المجموعة من التحديات التراكمية التي تشمل الاحتلال الحربي، والانقطاع الإقليمي، والاختلاف السياسي والإداري، والحصار الجغرافي، والانفصال الاقتصادي"[69].

43- في الضفة الغربية والقدس الشرقية، تقوم إسرائيل باطراد بمصادرة الأراضي الفلسطينية – وهي المورد الطبيعي الوحيد الأهم في الإقليم – لاستخدامها ولاستيطان اليهود فقط، مدعومة بقوانين تخطيط

(65) War on Want, *Judge, Jury, Occupier* (London, 2021).

(66) فيما يتعلق بشبكة الطرق السريعة المنفصلة، انظر المركز الإسرائيلي للشؤون العامة، وكسر حاجز الصمت، *"الطريق السريع إلى الضم" Highway to Annexation* (2020).

(67) Sari Bashi and Eitan Diamond, *Separating Land, Separating People: Legal Analysis of Access Restrictions between Gaza and the West Bank* (Tel Aviv-Jaffa, Gisha, 2015).

(68) أوضح رئيس الوزراء السابق، بنيامين نتنياهو، في عام 2019 أن "الحفاظ على الفصل بين السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وحماس في غزة يساعد على منع إقامة دولة فلسطينية". انظر Lahav Harkov, "Netanyahu: money to Hamas part of strategy to keep Palestinians divided", *Jerusalem Post*, 12 March 2019.

(69) A/71/554، الفقرة 41.

تمييزية وأوامر عسكرية. ومنذ عام 1967، صادرت إسرائيل أكثر من مليوني دونم من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية[70]، استخدمتها لبناء المستوطنات، والطرق المخصصة للإسرائيليين فقط، والحدائق الترفيهية، والمراكز الصناعية، والقواعد العسكرية، ومناطق إطلاق النار، وكل ذلك بغرض تعزيز تواجد ديموغرافي دائم وثابت. استخدمت إسرائيل ثلاث طرق رئيسية لمصادرة الأراضي: (أ) الاستيلاء على الأراضي "للاحتياجات العسكرية"، التي تم تحويل بعضها لاحقاً إلى مستوطنات يهودية مدنية، (ب) تخصيص الأراضي "للاحتياجات العامة"، بغرض الاستخدام الإسرائيلي الأساسي أو الحصري، (ج) إعلان "أراضي الدولة"، بهدف نهائي هو استخدام هذه الأراضي في المقام الأول لأغراض يهودية إسرائيلية. وفقاً لمنظمة السلام الآن، في عام 2018 كانت نسبة 99,76 في المائة من أراضي الدولة مخصصة للاستخدام الحصري للمستوطنات الإسرائيلية[71]. وعلى خلاف المستوطنين اليهود، ليس للفلسطينيين تمثيل أو صوت في صنع القرار بشأن تقسيم المناطق واستخدام الممتلكات في معظم أنحاء الضفة الغربية. وقد لاحظت الأمم المتحدة أنه نظراً لأن تصاريح بناء المنازل والممتلكات الفلسطينية في القدس الشرقية والمنطقة "جيم" من الضفة الغربية "يكاد يكون من المستحيل الحصول عليها"، فإن الفلسطينيين غالباً ما يبنون بدون ترخيص. وفي المقابل، كثيراً ما يأمر الجيش الإسرائيلي بهدم المنازل والممتلكات الفلسطينية المبنية دون ترخيص: فعدد المباني التي تم هدمها في عامي 2021 و2020 هو ثاني وثالث أعلى عدد منذ تسجيل هذه الأرقام لأول مرة في عام 2009[72]. وعلاوة على ذلك، بالإضافة إلى سياسات المصادرة الرسمية، هناك أعمال المستوطنين الإسرائيليين المتسامح معها، الذين يستخدمون العنف بانتظام للاستيلاء على الأراضي الفلسطينية أو لجعل استخدامها أمراً غير مقبول[73].

44- وفي القدس الشرقية، يتمتع الفلسطينيون البالغ عددهم 000 360 فلسطيني بوضع اجتماعي وقانوني أكثر تعزيزاً من وضع الفلسطينيين في الضفة الغربية، ولكن وضعهم لا يزال أدنى بكثير من وضع المستوطنين اليهود البالغ عددهم 000 230 مستوطن يعيشون بينهم في مستوطنات لليهود فقط. وتعتبر إسرائيل المستوطنين اليهود مقيمين في أراض إسرائيلية ذات سيادة (ناشئة عن ضمها غير القانوني للقدس الشرقية على مرحلتين في عامي 1967 و1980)[74]، وعلى هذا النحو، فإنهم يتمتعون بحقوق المواطنة الكاملة والمزايا والامتيازات. ويتمتع جميع الفلسطينيين من القدس الشرقية تقريباً بوضع الإقامة بدلاً من الجنسية الإسرائيلية. وفي حين أن هذا يخولهم التمتع ببعض الحقوق الاجتماعية الإسرائيلية (بما في ذلك التأمين الصحي)، إلاّ أنه يمكن إلغاء وضع الإقامة هذا إذا غادروا القدس لفترة من الزمن، وهو تهديد لا يواجهه الإسرائيليون اليهود. ويعيش حوالي 75 في المائة من الأسر الفلسطينية في القدس الشرقية تحت خط الفقر، مقارنة بـ 22 في المائة من الأسر اليهودية. وبحلول عام 2017، تمت مصادرة حوالي 38 في المائة من الأراضي في القدس الشرقية – معظمها أراض فلسطينية خاصة، ولكن بعضها أراض عامة – صادرتها حكومة إسرائيل لاستخدام اليهود فقط، تاركة المقدسيين الفلسطينيين مع قاعدة أراض متناقصة لاستيعاب سكانهم المتزايد عددهم. وتعاني الأحياء الفلسطينية في القدس الشرقية من نقص كبير في المدارس، وازدحام أكبر في المساكن، ومن التطبيق التمييزي لتقسيم المناطق وتصاريح

(70) الدونم المتري يساوي 000 1 متر مربع.

(71) "تخصيص أراضي الدولة في الضفة الغربية: للإسرائيليين فقط"، 17 تموز/يوليه 2018.

(72) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "بيانات الهدم والتهجير في الضفة الغربية". متوفر على الرابط التالي: https://www.ochaopt.org/data/demolition.

(73) B'Tselem, "State business: Israel's misappropriation of land in the West Bank through settler violence", November 2021.

(74) انظر قرارات مجلس الأمن 476(1980) و478(1980) و2334(2016).

السكن[75]، وضعف فرص الحصول على الخدمات البلدية (بما في ذلك مياه الصرف الصحي والمياه) مقارنة بالمستوطنين اليهود في وسطهم. وقد أجبر ما بين 000 120 و000 140 فلسطيني مقدسي على العيش على جانب الضفة الغربية من الجدار الفاصل، مفصولين مادياً عن الوصول إلى المدينة وخدماتها. وأفضل دليل على الإهمال التمييزي المتعمد للفلسطينيين في القدس الشرقية هو المخطط الرئيسي للقدس[76]، الذي يوجد فيه هدف يتمثل في الحفاظ على أغلبية ديمغرافية يهودية بنسبة 60 إلى 40، بعد عدم تحقيق هدف سابق بنسبة 70 إلى 30[77].

45- وفي غزة، تتمثل استراتيجية إسرائيل الواضحة في إيداع سكان غير مرغوب فيهم يبلغ عددهم مليوني فلسطيني، وحصرهم لأجل غير مسمى في شريط ضيق من الأرض من خلال حصارها الجوي والبري والبحري الشامل طيلة 15 عاماً[78] (مع فرض مصر مزيداً من القيود على الحدود الجنوبية لغزة). وقد وصف بان كي مون هذا الحصار السياسي المفروض على السكان بأنه "عقاب جماعي"[79]، وبأنه انتهاك خطير للقانون الدولي[80]. وأفاد البنك الدولي في عام 2021 بأن غزة شهدت عملية متعددة العقود من التراجع عن التنمية وتراجع التصنيع، مما أدى إلى معدل بطالة بنسبة 45 في المائة ومعدل فقر بنسبة 60 في المائة، مع اعتماد 80 في المائة من السكان على شكل من أشكال المساعدة الدولية، ويرجع ذلك في جزء كبير منه إلى الإغلاق المحكم لمنافذ وصول غزة إلى العالم الخارجي[81]. وقد أصبحت طبقة المياه الجوفية الساحلية، وهي المصدر الوحيد لمياه الشرب الطبيعية في غزة، ملوثة وغير صالحة للاستهلاك البشري بسبب التلوث بمياه البحر ومياه الصرف الصحي، مما أدى إلى ارتفاع كبير في تكاليف المياه للسكان المعوزين بالفعل. وتعتمد غزة اعتماداً كبيراً على مصادر خارجية – إسرائيل ومصر – للحصول على الطاقة، ويعيش الفلسطينيون مع انقطاع التيار الكهربائي الذي يدوم بين 12 و20 ساعة يومياً، مما يضعف بشدة الحياة اليومية والاقتصاد. ويخضع دخول السلع وتصديرها لرقابة صارمة من جانب إسرائيل، التي خنقت الاقتصاد المحلي. إن نظام الرعاية الصحية في غزة مشلول، مع نقص خطير في المتخصصين في الرعاية الصحية، وعدم كفاية معدات العلاج، وانخفاض إمدادات الأدوية والعقاقير. نادراً ما يستطيع الفلسطينيون في غزة السفر خارج غزة، وهو ما يعد حرماناً من حقهم الأساسي في حرية التنقل. وبشكل أكثر حدة، تحملوا أربع حروب غير متكافئة للغاية مع إسرائيل على مدى السنوات الثلاث عشرة الماضية، مع خسائر فادحة في أرواح المدنيين ودمار هائل في الممتلكات. وقد اعترف أنطونيو غوتيريش بهذه المعاناة في أيار/مايو 2021، عندما قال: "إذا كان هناك جحيم على الأرض، فهذا الجحيم هو حياة الأطفال في غزة"[82].

(75) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الأمم المتحدة – الموئل)، *الحق في التنمية: تخطيط التجمعات الفلسطينية في القدس الشرقية:* (2015).

(76) جمعية الحقوق المدنية في إسرائيل، "القدس الشرقية: حقائق وأرقام"، أيار/مايو 2021.

(77) الفريق الدولي المعني بالأزمات، "Reversing Israel's deepening annexation of occupied East Jerusalem", Middle East Report, No. 202 (Brussels, June 2019).

(78) Al Mezan Center for Human Rights, *The Gaza Bantustan*; Gisha, "Area G: from separation to annexation" (June 2020); and D. MacIntyre, *Gaza: Preparing for Dawn* (Oneworld, 2017).

(79) Haaretz, "UN chief Ban Ki-moon calls for Israel to end 'collective punishment' blockade of Gaza", Reuters, 29 June 2016.

(80) اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المادة 33.

(81) هذه المعدلات هي من بين أعلى المعدلات لأي وحدة اقتصادية في العالم التي يرصدها البنك الدولي. انظر البنك الدولي: "تقرير الرصد الاقتصادي المقدم إلى لجنة الاتصال المخصصة"، 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

(82) أخبار الأمم المتحدة، "أطفال غزة يعيشون في 'جحيم على وجه الأرض'، يقول الأمين العام للأمم المتحدة، داعياً إلى وضع حد فوري للقتال"، 20 أيار/مايو 2021.

نيّة الحفاظ على هيمنة مجموعة عرقية على أخرى

46- يوجد في معظم الأطياف السياسية في إسرائيل توافق آراء واسع النطاق: ستحتفظ إسرائيل بالقدس الشرقية وإمّا معظم الضفة الغربية أو كلها، سواء كان هناك اتفاق سلام أم لا، وسيبقى الفلسطينيون تحت سيطرتها الأمنية الدائمة. وقال بنيامين نتنياهو رئيس الوزراء السابق في عام 2019: "إن وجود دولة فلسطين سيعرّض وجودنا للخطر... لن أقسّم القدس، ولن أخلي أي [مستوطنة] حيّ سكني، وسأسهر على سيطرتنا على الأراضي الواقعة غرب الأردن"[83]. قبل أن يصبح رئيساً للوزراء، صرح نفتالي بينيت: "العالم لا يحترم أمة مستعدة للتخلي عن وطنها. نحن بحاجة إلى تطبيق القانون الإسرائيلي في يهودا والسامرة"[84]. وأعلن وزير الدفاع بيني غانتس في عام 2019: "سنعزز الكتل الاستيطانية ومرتفعات الجولان، التي لن نتراجع عنها أبداً. وسيبقى غور الأردن حدودنا الأمنية الشرقية"[85]. وقالت وزيرة المواصلات ميراف ميخائيلي، خلال حملتها الانتخابية في عام 2019: "لا أحد يعتقد أنه سيتم إجلاء نصف مليون مستوطن من يهودا والسامرة"[86]. علاوة على ذلك، قبل أن يصبح يائير لابيد وزيراً للشؤون الخارجية"، أوضح في عام 2016: "مبدئي الشخصي يقول: أقصى عدد من اليهود على أقصى مساحة من الأرض مع أقصى درجات الأمن والقدر الأدنى من الفلسطينيين"[87]. بين القادة السياسيين الإسرائيليين حديثي العهد والحاليين، انحصر النقاش بشأن الفلسطينيين في ثلاث مسائل: ما إذا كان الفلسطينيون سيُمنحون دويلة منكمشة مع طوابع بريدية خاصة بها ومقعد في الأمم المتحدة، أو بدلاً من ذلك، سيتم الاحتفاظ بهم في حالتهم الحالية من انعدام الجنسية. وفي كلتا الحالتين، فإن القصد هو أن يتم تغليف الفلسطينيين في غلاف سياسي، عبارة عن قطعة آثار في متحف لآثار استعمار القرن الحادي والعشرين.

47- وباستثناء بضعة أسابيع مباشرة بعد احتلالها للضفة الغربية والقدس الشرقية وغزة في عام 1967، لم تقبل إسرائيل قط توافق آراء المجتمع الدولي الواسع على أن الأرض الفلسطينية محتلة، وأن اتفاقيات جنيف لعام 1949 تنطبق، وبالتالي تنطبق القواعد الصارمة للقانون الإنساني الدولي[88]. إن رفض إسرائيل قبول توجّه المجتمع الدولي ليس اختلافاً صادقاً في وجهات النظر حول تفسير القانون الدولي، بل هو تعتيم على محتل متملّك مصمم على الاحتفاظ بسيطرة دائمة على الأرض وسكانها الأصليين. في غضون بضعة أشهر من حرب الأيام الستة، لم يكن مجلس الوزراء الإسرائيلي يناقش ما إذا كانت إسرائيل ستعيد الأراضي، وإنما ما إذا كانت ستحتفظ بها كلها أم ستعيد المدن الفلسطينية الرئيسية فقط إلى الأردن في ترتيب يقوم على السيادة المشتركة. في صائفة عام 1967[89]، شرعت إسرائيل في بناء أول مستوطناتها اليهودية المدنية، سراً في البداية ثم علناً بعد ذلك. إن الطريق الأكثر موثوقية بالنسبة للقوة الأجنبية التي تطمع في الأراضي التي تحتلها هو فرض حقائق لا رجعة فيها على الأرض من خلال إنشاء مستوطنات مدنية. وهذا لا يرسّخ وحسب بصمة ديموغرافية متينة تعزز تثبيت العلم الوطني، وإنما يولد أيضاً مجموعة

(83) Haaretz, "Netanyahu says will begin annexing West Bank if he wins Israel election", 7 April 2019.

(84) Alex Traiman, "On AIPAC sidelines, Israeli ministers express support for settlements", Jewish News Syndicate, 6 March 2018.

(85) Haaretz, "Benny Gantz, Netanyahu rival, gives campaign launch speech", 30 January 2019.

(86) Tovah Lazaroff, "Michaeli: no one thinks half a million settlers will be evacuated", *Jerusalem Post*, 9 March 2019.

(87) Gil Stern Hoffman, "Lapid: US helped Iran fund its next war against Israel", *Jerusalem Post*, 26 January 2016.

(88) T. Meron, "The West Bank and international humanitarian law on the eve of the fiftieth anniversary of the Six-Day War", *American Journal of International Law*, vol. 111, No. 2 (April 2017).

(89) I. Zertal and A. Eldar, *Lords of the Land* (Nations Books, 2007).

سياسية محلية متنامية من شأنها أن تدعم المطالبة بضم الأراضي. ولم تكن نية إسرائيل عند بناء المستوطنات تتعلق في المقام الأول بالأمن أو زيادة حافز الدول العربية المجاورة للتفاوض على اتفاق سلام نهائي، بل لضمان احتفاظها بأكبر قدر ممكن من الأراضي. وكما أوضح وزير العمل الإسرائيلي آنذاك، إيغال ألون، وهو مناصر بارز للمستوطنات، في عام 1969: "هنا، نبني أرض إسرائيل الكبرى من وجهة نظر استراتيجية، ونؤسس دولة يهودية من وجهة نظر ديموغرافية"[90]. واليوم، يعيش 10 في المائة من مواطني إسرائيل اليهود في مستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتستمر الدائرة السياسية في صفوف اليهود الإسرائيليين الداعمة للتوسع الاستيطاني في النمو بشكل أكبر من أي وقت مضى.

48- وفي عام 2018، سن الكنيست الإسرائيلي القانون الأساسي: إسرائيل – الدولة القومية للشعب اليهودي[91]. في حين أن إسرائيل ليس لديها دستور، فقد اعتمدت سلسلة من القوانين الأساسية التي اكتسبت وضعاً شبه دستوري. يرسخ قانون الدولة القومية عدم المساواة الدستورية والتمييز العنصري القومي في قانون إسرائيل الأول من خلال التمييز بين حقوق الإسرائيليين اليهود وحقوق الفلسطينيين وغيرهم من المواطنين غير اليهود في إسرائيل[92]. كتب كبير الباحثين في السياسة الخارجية الأمريكية ديفيد روثكوبف في صحيفة هآرتس أن قانون الدولة القومية "يخلق مجتمع فصل عنصري تتفوق فيه الهوية العرقية على حقوق الإنسان الأساسية"[93]. وقانون الدولة القومية يتفق مع الإعلان المنتظم للقادة السياسيين الإسرائيليين، بمن فيهم بنيامين نتنياهو، بأن "إسرائيل هي الدولة القومية ليس لجميع مواطنيها ولكن فقط للشعب اليهودي"[94]. أقرت المحكمة العليا الإسرائيلية دستورية قانون الدولة القومية في تموز/يوليه 2021[95]. ولأغراض هذا التقرير، تعلن المادة 7 أن "الدولة تعتبر تطوير المستوطنات اليهودية قيمة وطنية، وستعمل على تشجيع وتعزيز إنشائها وتوطيدها".

49- ولا يقتصر نطاق قانون الدولة القومية على حدود إسرائيل قبل عام 1967، إذ يشير القانون إلى "أرض إسرائيل"، وهو مصطلح أوسع نطاقاً وأكثر مرونة ينطبق على مناطق المستوطنات اليهودية التاريخية، بما في ذلك منطقة الأرض الفلسطينية المحتلة. وبما أن إسرائيل تعتبر المستوطنات اليهودية في القدس الشرقية والضفة الغربية جزءاً من البلد، فمن المتوقع أن تستخدم إسرائيل المادة 7 في المستقبل لتبرير المزيد من التوسع الاستيطاني والأساليب ذات الصلة لتحقيق غاياتها، بما في ذلك مصادرة الأراضي والموارد الفلسطينية.

(90) R. Friedman, *Zealots for Zion* (Random House, 1992).

(91) Law No. 5778 of 2018.

(92) Adalah: Legal Center for Minority Arab Rights in Israel, “Israel’s Jewish Nation-State Law”, 20 December 2020.

(93) David Rothkopf, “Why it’s now every American Jew’s duty to oppose Israel’s Government”, Haaretz, 5 August 2018.

(94) Bill Chappell and Daniel Estrin, “Netanyahu says Israel is ‘Nation-State of the Jewish people and them alone’”, National Public Radio, 11 March 2019. The Minister of the Interior of Israel, Ayelet Shaked, made similar remarks. See Joseph Krauss, “Israel renews law to keep out Palestinian spouses”, 11 March 2022.

(95) Netael Bandel, “Israel’s top court rules the Nation-State Law is constitutional, denies petitions against it”, Haaretz, 8 July 2021.

الأعمال اللاإنسانية والقاسية المرتكبة كجزء لا يتجزأ من النظام

50- كانت إدارة الاحتلال من جانب إسرائيل مليئة بطائفة من الأعمال اللاإنسانية والقاسية التي تحظرها الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ويحظرها نظام روما الأساسي. وخلاصة القول، تشمل هذه الأفعال ما يلي:

(أ) **الحرمان من الحق في الحياة والحرية**. يتطلب حكم إسرائيل المزيد من العنف والقيود التي يتعين الحفاظ عليها: بين كانون الثاني/يناير 2008 وشباط/فبراير 2022، قتل 988 5 فلسطينياً في سياق الاحتلال والصراع (توفي 262 إسرائيلياً خلال الفترة الزمنية نفسها). بالنسبة للفلسطينيين، كان عام 2021 العام الأكثر دموية منذ عام 2014[96]. ولا تزال عمليات القتل خارج نطاق القضاء التي تقوم بها إسرائيل تشكل جزءاً من مجموعة أدواتها، بما في ذلك قتل المدنيين الذين لا يشكلون تهديداً مباشراً للقوات الإسرائيلية، ودون مساءلة داخلية تذكر أو أي مساءلة على الإطلاق. بالإضافة إلى ذلك[97]، تسجن المحاكم العسكرية آلاف الفلسطينيين بتهم أمنية من خلال نظام قضائي لا يوفر سوى القليل من الحماية الدولية فيما يتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة أو منع الاعتقال والاحتجاز التعسفيين[98]. بالإضافة إلى ذلك، يقبع مئات الفلسطينيين رهن الاعتقال الإداري في ظل الحبس المفتوح. وكثيراً ما يستخدم العقاب الجماعي[99]، سواء كان حصار غزة أو هدم منازل عائلات المشتبه في ارتكابهم لأعمال إرهابية، أو احتجاز الجثث[100].

(ب) **الحرمان من المشاركة الكاملة في جميع مميزات المجتمع**. الفلسطينيون ليس لديهم صوت أو لا يصوّتون لمحاسبة النظام العسكري الذي يحكم معظم مناحي حياتهم، وهم فضلاً عن ذلك مقيدون بشدة من خلال الأوامر العسكرية الإسرائيلية في ممارسة حقوقهم المتأصلة في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والتنقل داخل مجتمعهم. وهم مقيّدون في سفرهم بمئات نقاط التفتيش والطرق المنفصلة وبنظام التصاريح وتحديد الهوية. وهم مقيدون في قدرتهم على مغادرة فلسطين والعودة إليها. ويعوق حقهم في العمل الاقتصاد المختنق والقيود المفروضة على السفر وتجزئة الأراضي. ويحظر إنشاء مئات المنظمات السياسية والمدنية، وتصنف منظمات حقوق الإنسان الرائدة على أنها جماعات "إرهابية". وقد سجنت إسرائيل أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني (النائم). والتجزئة تقسّم الفلسطينيين وتضمن سيطرة أكثر شمولاً من قبل إسرائيل.

(ج) **التدابير التي تقسّم السكان على أسس عرقية**. أنشأت إسرائيل مئات المستوطنات المخصصة لليهود فقط في القدس الشرقية والضفة الغربية، حيث يعيش المستوطنون منفصلين بعيداً عن العرب الفلسطينيين. ويتمتع المستوطنون الإسرائيليون بحقوق ومنافع وامتيازات ومستويات معيشية أفضل بكثير. في عام 2022، اعتمد الكنيست الإسرائيلي قانون الجنسية، الذي يحد من قدرة الفلسطينيين من إسرائيل على الزواج من أفراد من الضفة الغربية أو غزة؛ وهذا لا ينطبق على اليهود الإسرائيليين[101].

(96) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "بيانات عن الإصابات". متوفر على الرابط التالي: https://www.ochaopt.org/data/casualties.

(97) انظر A/HRC/40/74؛ وجمعية الحق، "جمعية الحق توجه نداءً عاجلاً إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن قتل إسرائيل ثلاثة رجال فلسطينيين خارج نطاق القضاء في نابلس"، 13 آذار/مارس 2022.

(98) Luigi Daniele, "The Israeli military justice system and international law", *Questions of International Law*, vol. 20, No. 31 (November 2017).

(99) مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان، "الاحتجاز الإداري"، تموز/يوليه 2017.

(100) انظر A/HRC/44/60.

(101) Noa Shpigel, "Israel just re-banned Palestinian family unification. What does this law do, and how can it be fought?", Haaretz, 12 March 2022. In supporting the Law, the Minister of the Interior of Israel stated that there was no need to mince words, that the bill also had demographic reasons.

إن التطبيق العسكري الإسرائيلي لقواعد الأراضي وتقسيم المناطق والملكية في القدس الشرقية والضفة الغربية يفيد بشكل تمييزي المستوطنين اليهود الإسرائيليين ويضر بالفلسطينيين بشكل كبير. وتمتد الطرق السريعة المنفصلة بين المستوطنين والفلسطينيين في جميع أنحاء الضفة الغربية، ولا يواجه المستوطنون اليهود نقاط التفتيش التي لا تعد وحواجز السفر التي لا تعد ولا تحصى في جميع أنحاء الضفة الغربية. وتحكم أنظمة قانونية منفصلة اليهود الإسرائيليين والفلسطينيين.

(د) **استغلال عمل مجموعة عرقية معيّنة.** لقد أصبح الفلسطينيون قوة عاملة احتياطية لإسرائيل ولمستوطناتها. أعلنت إسرائيل مؤخراً أنها تخطط لإصدار ما يصل إلى 000 10 ترخيص للفلسطينيين في غزة للعمل في إسرائيل[102]. وبالمثل، فإن 000 90 فلسطيني في الضفة الغربية لديهم تراخيص للعمل في إسرائيل[103]. ويعمل 000 35 فلسطيني آخر في المستوطنات الإسرائيلية. ويعمل عدد أكبر بكثير منهم دون تراخيص. هذه الوظائف كلها تقريباً وظائف وضيعة غير ماهرة وشبه ماهرة في قطاعات البناء والزراعة والتصنيع[104]. إنهم في الطرف الأدنى من سوق العمل في إسرائيل، وهم في أوضاع هشة إلى حد كبير، ولا يتمتعون بحماية نقابية، ويتنقلون في رحلات طويلة كل يوم. ويتقاضى الفلسطينيون العاملون في إسرائيل أجوراً أعلى من نظرائهم في الأرض المحتلة، ولكن ظروف عملهم وأجورهم أدنى بكثير من ظروف عمل الإسرائيليين في سوق العمل الإسرائيلية، وهم يخضعون لنظام سمسرة تعسفي في مجال التصاريح. في تقرير صدر في عام 2022، أشارت منظمة العمل الدولية إلى التأثير القاسي بشكل استثنائي الذي أحدثته جائحة كوفيد-19 على العمالة الفلسطينية وظروف العمل، بالنظر إلى أن المجتمع الفلسطيني يفتقر إلى آليات امتصاص للصدمات الاجتماعية التي تمتلكها إسرائيل لإدارة أزمات العمل المفاجئة[105].

(هـ) **أعمال أخرى قاسية ولا إنسانية تسبب معاناة كبيرة.** على الرغم من الحظر الصارم بموجب القانون الدولي، لا تزال إسرائيل تستخدم التعذيب عملياً ضد الفلسطينيين المحتجزين. وتشمل أساليب التعذيب الحرمان من النوم، والضرب والصفع، والإذلال، والظروف غير الصحية، والتقييد المطول في وضعيات التوائية[106]. ولم تكلل الطعون المقدمة إلى المحكمة العليا الإسرائيلية ضد استخدامه بالنجاح[107]. وترد تقارير منتظمة تفيد بتعرض الفلسطينيين للضرب على أيدي الجنود الإسرائيليين أثناء الاعتقالات، مع القليل من المساءلة[108].

رابعاً- الاستنتاجات

51- **يسمح القانون الإنساني الدولي بالمعاملة التفضيلية للسكان الأصليين أثناء الاحتلال، ولكن بطريقة محدودة فقط. ويجب أن ترتكز هذه المعاملة على المبدأ القائل بأن أي انتهاكات لحقوق الإنسان والمساواة يجب أن تكون في حدها الأدنى ومتناسبة قدر الإمكان أثناء ممارسة احتلال مؤقت وقصير**

(102) Emanuel Fabian, "Israel to boost number of Palestinian workers from Gaza, Gantz says", *Times of Israel*, 1 March 2022.

(103) Daniel Avis, "Israel to offer more work permits for Palestinians, Bennet says", Bloomberg, 18 January 2022.

(104) منظمة العمل الدولية، *"وضع عمال الأراضي العربية المحتلة"* (جنيف، مكتب العمل الدولي، 2022)، الفقرة 16.

(105) المرجع نفسه. ومؤسسة الحق، *أسواق أسيرة أرواح أسيرة* (رام الله، الضفة الغربية، 2021).

(106) اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل، "التعذيب في إسرائيل 2021: تقرير حالة".

(107) المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، "It's now (even more) official: torture is legal in Israel", 21 March 2019.

(108) B'Tselem, "Torture and abuse in interrogation", 11 November 2017.

الأجل على السواء. وليس هذا هو الحال في الاحتلال الإسرائيلي المستمر منذ 55 عاماً. إن الحكم الأجنبي الدائم على الأراضي المحتلة وسكانها الأصليين هو نقيض القانون الإنساني الدولي، وفي العقود الأخيرة، أصبح الاحتلال الإسرائيلي الذي لا يرحم بمثابة ضم للأراضي.

52- هل هذا الوضع الآن هو فصل عنصري؟ بتطبيق كل خطوة من الخطوات الثلاث للاختبار المبيّن في الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ونظام روما الأساسي، خلص المقرر الخاص إلى أن النظام السياسي للحكم الراسخ في الأرض الفلسطينية المحتلة يمنح مجموعة عرقية قومية إثنية واحدة حقوقاً ومزايا وامتيازات كبيرة، بينما يُخضع عمداً مجموعة أخرى للعيش خلف الجدران ونقاط التفتيش وتحت حكم عسكري دائم. بلا حقوق، وبلا مساواة، وبلا كرامة، وبلا حرية، (***sans droits, sans égalité, sans dignité et sans liberté***)، يفي بمعيار الإثبات السائد لوجود فصل عنصري.

53- أولاً، أنشئ نظام مؤسسي للقمع والتمييز العنصريين المنهجيين. يعيش اليهود الإسرائيليون والعرب الفلسطينيون في القدس الشرقية والضفة الغربية حياتهم في ظل نظام واحد تمييزي في توزيعه للحقوق والمنافع على أساس الهوية القومية والعرقية، ويضمن تفوق إحدى المجموعتين على الأخرى وعلى حساب الأخرى. (تمارس السلطة الفلسطينية ولاية قضائية محدودة وتقدم خدمات في أجزاء محدودة من الضفة الغربية لا تهتم إسرائيل بتقديمها). إن الفوارق في الظروف المعيشية وحقوق المواطنة ومزاياها صارخة وتمييزية للغاية وتتم إدامتها عن طريق القمع المنهجي والمؤسسي.

54- ثانياً، أنشئ هذا النظام للحكم الأجنبي بقصد الحفاظ على هيمنة مجموعة عرقية قومية إثنية على أخرى. وقد صرح القادة السياسيون الإسرائيليون، في الماضي والحاضر، مراراً وتكراراً بأنهم يعتزمون الاحتفاظ بالسيطرة على جميع الأراضي المحتلة من أجل توسيع كتل الأراضي للاستيطان اليهودي الحالي والمستقبلي مع حصر الفلسطينيين في محميات سكنية محصنة. هذه عملة ذات وجهين: لا يمكن تحقيق خطط لمزيد من المستوطنين اليهود والمستوطنات اليهودية الأكبر على مساحات أكبر من الأراضي المحتلة دون مصادرة المزيد من الممتلكات الفلسطينية بالتوازي مع أساليب أكثر قسوة وأكثر تطوراً للسيطرة على السكان للتعامل مع المقاومة التي لا مفر منها. وفي ظل هذا النظام، ترتبط حريات إحدى المجموعتين ارتباطاً وثيقاً بإخضاع المجموعة الأخرى.

55- ثالثاً، إن فرض نظام التمييز المؤسسي هذا بقصد السيطرة الدائمة قد بني على الممارسة المنتظمة للأعمال اللاإنسانية والقاسية. عمليات القتل التعسفي وخارج نطاق القضاء. التعذيب. الوفيات العنيفة للأطفال. الحرمان من حقوق الإنسان الأساسية. نظام محاكم عسكري معيب بشكل أساسي، وغياب الإجراءات الجنائية الواجبة. الاحتجاز التعسفي. العقاب الجماعي. ويشير تكرر هذه الأفعال على مدى فترات طويلة من الزمن، وتأييد الكنيست والنظام القضائي الإسرائيلي لها، إلى أنها ليست نتيجة لأعمال عشوائية ومنعزلة، بل هي جزء لا يتجزأ من نظام الحكم الإسرائيلي.

56- هذا هو الفصل العنصري. لا يمتلك البعض من سمات الفصل العنصري الذي مورس في الجنوب الأفريقي؛ وعلى وجه الخصوص، فإن الكثير مما أطلق عليه "الفصل العنصري الصغير" غير موجود. ومن ناحية أخرى، هناك سمات قاسية لحكم "الفصل" الذي تمارسه إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة لم تمارس في الجنوب الأفريقي، مثل الطرق السريعة المنفصلة، والجدران العالية ونقاط التفتيش الواسعة، والسكان المتحصنين، والضربات الصاروخية وقصف الدبابات للسكان المدنيين، والتخلي عن

رعاية الفلسطينيين الاجتماعية للمجتمع الدولي[109]. وأمام أعين المجتمع الدولي وفي العلن، فرضت إسرائيل على فلسطين واقعاً من حقائق الفصل العنصري في عالم ما بعد الفصل العنصري.

خامساً- التوصيات

57- **يوصي المقرر الخاص حكومة إسرائيل بالامتثال امتثالاً تاماً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي وبوضع حد لاحتلالها للأرض الفلسطينية بشكل نهائي وبدون قيد أو شرط، بالسرعة الواجبة. وخلال هذه العملية وما بعدها، يجب أن تقوم بما يلي:**

(أ) **إنهاء جميع القوانين والممارسات والسياسات التمييزية والسياسات القائمة على الفصل العنصري التي تمنح الأفضلية لليهود الإسرائيليين الذين يعيشون في الأرض المحتلة وتُخضع العرب الفلسطينيين؛**

(ب) **الاحترام الكامل للحقوق الوطنية وحقوق الإنسان للفلسطينيين، وتمكينهم من ممارسة حريتهم في التنقل والتجمع والتعبير وتكوين الجمعيات، وإزالة جميع القيود التعسفية وغير المنصفة المفروضة على الحياة الأسرية والملكية والعمل والوصول إلى الموارد والتعليم والحياة اليومية والتمتع بها.**

58- **ويوصي المقرر الخاص بأن يقبل المجتمع الدولي ويعتمد النتائج التي خلصت إليها منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والإسرائيلية والدولية بأن إسرائيل تمارس الفصل العنصري في الأرض الفلسطينية المحتلة وخارجها. وينبغي للمجتمع الدولي أن يقوم بما يلي:**

(أ) **تجميع قائمة تدابير مساءلة دبلوماسية لوضع حد تام للاحتلال الإسرائيلي وممارسته للفصل العنصري في الأراضي الفلسطينية؛**

(ب) **دعم أي إحالات أو طلبات تقدم إلى المحكمة الجنائية الدولية و/أو محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالآثار القانونية لممارسة الفصل العنصري في الأرض الفلسطينية المحتلة.**

59- **ويوصي المقرر الخاص بأن تعيد الأمم المتحدة إنشاء اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري للتحقيق في أي وجميع ممارسات التمييز والقمع المنهجيين التي يزعم أنها ترقى إلى مستوى الفصل العنصري في أي مكان في العالم، بما في ذلك الأرض الفلسطينية المحتلة.**

(109) J. Dugard, *Confronting Apartheid: a Personal History of South Africa, Namibia and Palestine* (Johannesburg, Jacana Media, 2018).